المُميزاتُ التي تجعلُ اعتمادَ أساليبِ التمويلِ الإسلاميةِ واجبةَ التطبيقِ للنهوضِ بالمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ في الوطنِ العربيِّ

نعيمة إسماعيل الدعيكي
طالبة دكتوراه
معهد الدراسات الماليزية والدولية
الجامعة الوطنية الماليزية

د. عبدُ الرحيم بنُ أحمدَ
معهد الدراسات الماليزية والدولية
الجامعةِ الوطنيةِ الماليزيةِ

مُقدِّمةٌ

إنَّ اقتصادياتِ العالَمِ كافّةً باتتْ تعتمدُ وبشكلٍ واسعٍ على النموِّ والتطوُّرِ في المشاريعِ الصغيرةِ والمتوسطةِ؛ فهي من أهمِّ العناصرِ الأساسيّةِ في تحقيقِ التنميةِ الاقتصاديةِ؛ حيث أنّها تستحوذُ على النسبةِ الأعلى من بينِ أنواعِ المشاريعِ الاقتصاديةِ كافّةً على اختلافِ أحجامِها. (المبيريك،الشمري، تركي، ٢٠٠٦م)

كما أنها تمتازُ بالانتشارِ الواسعِ فهي تُشكِّلُ ٩٠٪ تقريباً من المشروعاتِ في العالَمِ، وتُوظِّفُ من ٥٠-٦٠٪ من القوى العاملةِ في العالَمِ، وتعملُ على زيادةِ فُرَصِ العملِ، وحَلِّ مشكلةِ البطالةِ، وزيادةِ الصادراتِ، وتُشيرُ الإحصائياتُ إلى أنّ المشروعاتِ الصغيرةَ والمتوسطةَ تُساهِمُ بحوالَي٤٦٪ من الناتجِ المحليِّ العالَميِّ، كما تُمثِّلُ المشروعاتُ الصغيرةُ ٦٥٪ من إجماليِّ الناتجِ القوميِّ في أوروبةَ وتُمثِّلُ ٤٥٪ بالولاياتِ الأمريكيةِ، كما أنّ ٨١٪ من الوظائفِ هي للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في اليابان؛ لذا يُمكِنُ القولُ: بأنّ المشاريعَ الصغيرةَ تُعتبَرُ بمثابةِ العمودِ الفقريِّ للاقتصادِ الوطنيِّ؛ فمُعظَمُ الأفرادِ في الدولِ الناميةِ يعتمدونَ على المشاريعِ الصغيرةِ، أو الوظيفةِ الشخصيةِ كمَصدرٍ للدخلِ؛ لهذه الأسبابِ فإنّ المشروعاتِ الصغيرةِ قضيةٌ تتمتَّعُ بأهميةٍ كُبرى لدى صُنَّاعِ القرارِ الاقتصاديِّ في الدولِ المتقدِّمةِ والناميةِ. (Sameer & Jasmine, 2009).

مفهومُ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطة

تُعرَّفُ المشروعاتُ الصُّغرى والمتوسِّطةُ – حسبَ طبيعةِ المعيارِ المستخدَمِ في التعريفِ – وأهمُّ هذهِ المعاييرِ عددُ العمالةِ، وحجمُ رأسِ مالٍ وقيمةِ المبيعاتِ السنويةِ، ونوعيّةُ التكنولوجيا المستخدَمةِ، والمعيارُ القانونيُّ. وعرَّفَتِ اللجنةُ الأوروبيةُ المشروعاتِ الصغيرةَ على أنّها: تلك المشروعاتِ التي تُوظِّفُ أقلَّ من ٥٠ عاملٍ وإجماليّ الأعمالِ السنويةِ لا يتجاوزا ١٠ مليون يورو، والمشروعاتُ المتوسطةُ أنّها: تلك المشاريعُ التي تُوظِّفُ أقلَّ من ٢٥٠ موظفاً، وحجمُ أعمالِها السنويِّ لا يتجاوزُ ٥٠ مليون يورو، أو حصيلتُها السنويةُ لا تتجاوزُ ٤٣ مليون يورو. (علام، ١٩٩٣م).

وعَرَّفَ قانونُ الشركاتِ في المملكةِ المتحدةِ البريطانيةِ المشروعاتِ الصغيرةَ بأنّها: هي تلك المشروعاتُ التي لا يصلُ رقمُ أعمالِها السنويّ إلى أكثرَ من ٦.٥ مليون جُنيهٍ إسترلينيٍّ، وعددُ موظَّفيها يُساوي أو أقلَّ من ٥٠ موظفاً، وبلغتْ حصيلتُها السنويةُ عدداً لا يزيدُ عن ٣.٢٦ مليون جُنيهٍ إسترلينيٍّ، والمشروعاتُ المتوسطةُ تلك الشركاتُ التي لا يصلُ رقمُ أعمالِها السنويّ إلى أكثرَ من ٢٥.٩ مليون جُنيهٍ إسترلينيٍّ، وعددُ موظَّفيها لا يتجاوزُ ٢٥٠ مُوظّفاً، عليه؛ فالمشروعاتُ الصغيرةُ في الدولِ المتقدِّمةِ قد يكونُ مشروعاتٍ متوسطةٍ أو مشروعاتٍ كبيرةٍ في الدولِ النامية. (أبو النور،بركات، ١٩٩٣م).

التَّحدِّياتُ التي تُواجِهُ المَشروعاتِ الصغيرةَ والمتوسِّطةَ (البرادعي، ٢٠١٤م)

التَّحدِّياتُ الماليَّةُ:

- صعوبةُ الحصولِ على التمويلِ
- عدمُ وجودِ ضماناتٍ كافيةٍ.
- ارتفاعُ تكلفةِ الائتمانِ.

التَّحدِّياتُ غيرُ الماليَّة:

- ضَعفُ القُدرةِ التسويقية
- تدنّي كفاءةِ دراساتِ الجَدوى وخططِ الأعمالِ.
- ضَعفُ المهاراتِ الإداريةِ للمؤسَّساتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ.
- عدمُ وجودِ استراتيجياتٍ وسياساتٍ وبرامجَ متكاملةٍ لتنميةِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ وقِلَّة المنتجاتِ المتخصِّصةِ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ.

المُعوِّقاتُ التمويليةُ التي تُواجِهُها المشروعاتُ الصغيرةُ والمتوسِّطةُ:

١. أصحابُ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ من الأغلبِ من المِهنيينَ، ولا تُوجَدُ لديهِم مُدَّخراتٌ تُمكِّنُهم من إقامةِ مشروعاتِهم، وافتقارُ أغلبِ القائمينَ على هذه المشروعاتِ إلى خبرةِ التعاملِ مع الوحداتِ.

٢. لا يُوجَدُ لدى أصحابِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسّطةِ ضماناتٍ للقروضِ التي يُمكِنُ تقديمُها للمَصارفِ.

٣. الفائدةُ المترتِّبةُ على قرضِ عملِ المشروعاتِ يُرهِقُها؛ لكونها تكلفةً ثابتةً.

٤. أغلبُ أصحابِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ يتخوَّفونَ من شُبهَةِ الرِّبا التي تلحقُ بالقروضِ بفائدةٍ؛ ولوُجودِ النازعِ الدينيِّ لديهم.

تتعرَّضُ المصارفُ إلى مجموعةٍ من المخاطرِ عند تمويلِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في مختلفِ مراحلِ النموِّ، والتأسيسِ، والنموِّ الأوَّليِّ، والنموِّ الفعليِّ، والاندماجِ؛ لذلك تتجنَّبُ البنوكُ التجاريةُ توفيرَ التمويلِ اللازمِ لهذه المشروعاتِ خوفاً وحرصاً على نُقودِ المودعينَ في المصارفِ.

وقد لاقتِ المشروعاتُ الصغيرةُ قَبولاً في البلدانِ العربيةِ والإسلاميةِ، بعد إقبالِ هذه الدولِ على تطبيقِ برامجِ الخصخصةِ؛ حيث تمَّ التخلِّي عن المشروعاتِ الكبيرةِ التي كانت تمتلكُها الدولةُ، واهتمَّتْ بالمشروعاتِ الصغيرةِ؛ لأهميَّتِها ودَورِها في التنميةِ الاقتصاديةِ.

مساهمة قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التوظيف في الوطن العربي

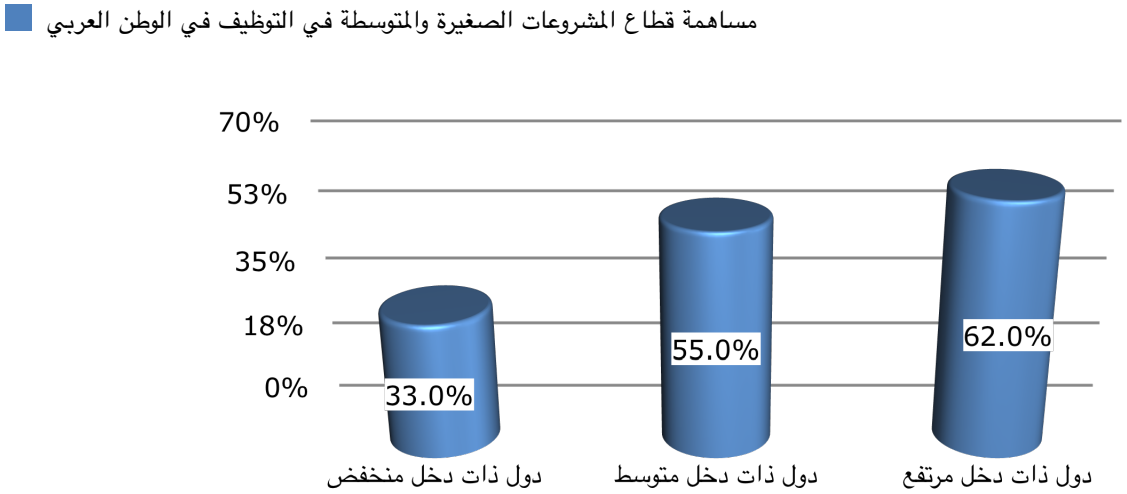

أهميَّةُ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ في الوطنِ العربيِّ

إنّ الواقعَ الحاليّ أنّ أغلبَ مؤسساتِ الأعمالِ في المنطقةِ العربيةِ هي: إمّا مشروعاتٌ صغيرةٌ، أو متوسِّطةٌ، أو متناهيةُ الصِّغَرِ، وتشملُ ما بين ٨٠–٩٠٪ من إجماليِّ الأعمالِ في معظمِ البلدانِ العربيةِ.

ويُشيرُ تقريرُ منظَّمةِ العملِ العربيةِ للعامِ ٢٠١٣م أنّ الوطنَ العربيَّ يُوجَدُ به حوالَي مليون مؤسسةٍ صغيرةٍ ومتوسطةٍ يعملُ بها حوالي ٣٠ مليون شخص. ومؤسَّسةُ التمويلِ الدوليةِ، تعزيزُ فُرَصِ الحصولِ على الخدماتِ الماليةِ

للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في الدولِ الناميةِ؛ حيث كانت مساهمةُ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في التوظيفِ ٧٥٪ والناتجِ المحليِّ الإجماليِّ لها ٩٩٪ والحجمِ من إجماليّ المشروعاتِ ٨٠٪.

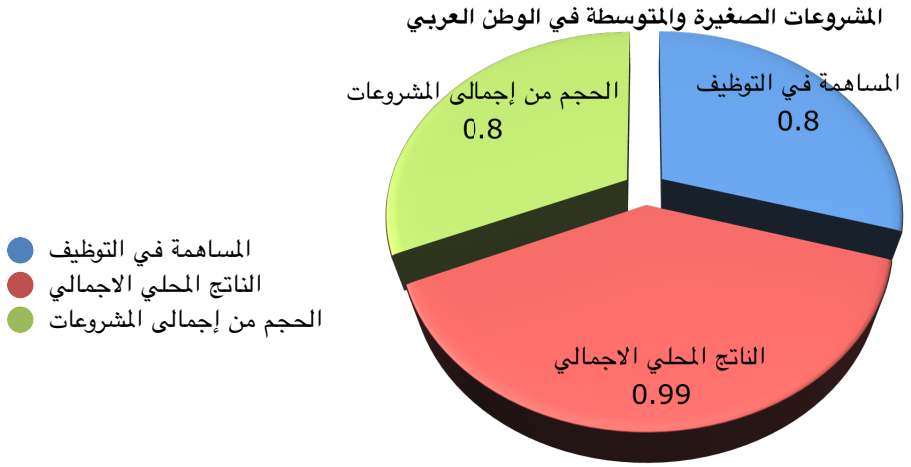

المصدر: تقرير مؤسسة التمويل الدولية ٢٠١٣

ومساهمةُ قطاعِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في التوظيفِ في الوطنِ العربيِّ تبعاً لمستوى الدخلِ كانت دولٌ ذاتَ دخلٍ مرتفع ٦٢٪ ودولٌ ذاتَ دخلٍ متوسطٍ ٥٥٪ ودولٌ ذاتَ دخلٍ منخفضٍ ٣٣٪ حسبَ تقريرِ مؤسسةِ التمويلِ الدولية؛ لتعزيزِ فُرصِ الحصولِ على الخدماتِ الماليةِ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ في الدولِ الناميةِ.

وتُوجَدُ عدَّةُ مُبادَراتٍ من الدولِ العربيةِ لدعمِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ هي:

يوجدُ في المملكةِ **الأُردنيَّة** مركزُ ريادةِ الأعمالِ بجامعةِ الملكِ عبدِ اللهِ والذي يُقدِّمُ خدماتٍ استشاريةً ودعماً لرُوَّادِ الأعمالِ؛ لتحويلِ أفكارِهم المبتكرةِ إلى كياناتٍ تجاريةٍ، وبـ**الإمارات** توجدُ مؤسسةُ بنِ راشدٍ المؤسسةُ العربيةُ للعلومِ والتكنولوجيا، وسجَّلَتْ نجاحاتٍ كبيرةً في دعمِ ريادةِ الأعمالِ، والمملكةُ **السعوديةُ** يوجدُ برنامجُ كفالةٍ بصندوقِ التنميةِ الصناعيةِ السعوديِّ، الصندوقُ الخيريُّ الوطنيُّ، المعهدُ الوطنيُّ لريادةِ الأعمالِ، مدينةُ الملكِ عبدِ العزيزِ للعلومِ والتقنيةِ، وفي **الجزائرِ** تُوجَدُ وزارةٌ متخصِّصةٌ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ، وفي المغربِ يُوجدُ صندوقٌ خاصٌّ بإيجادِ فُرَصٍ للشبابِ، و**مصرُ** يوجدُ الصندوقُ الاجتماعيُّ للتنميةِ، صندوقُ العلومِ والتنميةِ التكنولوجيةِ، المعهدُ المصرفيُّ المصريُّ، وفي **اليمنِ** يُوجدُ صندوقُ تمويلِ الصناعاتِ والمنشآتِ الصغيرةِ، وفي **البحرينِ** هناك برامجُ تمكينٍ لدعمِ روَّادِ الأعمالِ، وفي **قطرَ** يُوجدُ الصندوقُ القطريُّ لرعايةِ البحثِ العلميِّ، وفي **الكويتِ** تُوجَدُ مؤسسةُ الكويتِ للتقدُّمِ العلميِّ، وفي **ليبيا** يوجدُ البرنامجُ الوطنيُّ للمشروعاتِ الصُّغرى والمتوسطةِ، وفي **تُونُسَ** يُوجدُ برنامجُ التأهيلِ للعملِ المستقلِّ، الصندوقُ الوطنيُّ للنهوضِ بالصناعاتِ التقليديةِ والمِهَنِ الصغيرةِ، صندوقُ التضامُنِ

الوطنيّ، الصندوقُ الوطنيُّ للتشغيلِ، البنكُ التونسيُّ للتضامنِ في بابِ المِهَنِ الصغيرةِ، مركزُ الإنشاءِ والتدريبِ في الحِرَفِ التقليديةِ، صندوقُ المساعدةِ على الانطلاقِ.

وتُوجَدُ **مُبادَراتٌ إقليميةٌ عربيةٌ لدعمِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ**؛ مثل صندوقِ تمويلِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ تحتَ مظلَّةِ الصندوقِ العربيِّ للإنماءِ الاقتصاديِّ والاجتماعيِّ والاتحادِ العربيِّ للمنشآتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ. وتقومُ المشروعاتُ الصغيرةُ والمتوسطةُ دوراً رئيساً في اقتصاداتِ العالَمِ العربيِّ؛ ولكنَّ محدوديةَ فُرَصِ الحصولِ على التمويلِ يمنعُ تلك المشروعاتِ من إطلاقِ إمكاناتِهم الكاملَةِ، وتعزيزِ النموِّ الاقتصاديِّ، وإيجادِ فُرَصِ العملِ التي تشتدُّ الحاجةُ إليها، وفي الوقتِ نفسِه؛ فالقطاعُ الخاصُّ غيرُ مؤهَّلٍ للقيامِ بهذا الدورِ، وأيّاً ما كانتِ الأسبابُ فإنّ المشروعاتِ الصغيرةَ واقعٌ مُعاشٌ، وأصبحتْ له جمعيَّاتُه وبرامجُ تمويلِه؛ ولكنَّ نظراً لأنّ معظمَ هذه البرامجِ تأتي في إطارِ المعوناتِ والمِنَحِ الخارجيةِ، فإنّها تعتمدُ آليةَ الإقراضِ بفائدةٍ كطريقةٍ وحيدةٍ لتمويلِ هذه المشروعاتِ، ومن خلالِ صيغِ التمويلِ الإسلاميةِ تسمحُ بأن يُقدِّمَ المسلمونَ إسهامَهُم في النهوضِ بهذه المشروعاتِ، وأن يكونَ لها دورٌ حقيقيٌّ في التنميةِ.

مُميِّزاتٌ تجعلُ اعتمادَ أساليبِ التمويلِ الإسلاميةِ واجبةَ التطبيقِ للنهوضِ بالمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ

يَذكُرُ الباحثُ منها ما يلي: (دلول، ٢٠٠٩م)

١. تتميزُ أساليبُ التمويلِ في ظلِّ الواقعِ الحاليّ في قُدرةِ المسلمينَ على التأثيرِ المتبادلِ والإسهامِ الإيجابيِّ في نظامِ العولمةِ المحافظةِ لتقديمِ ما لديهم من أساليبَ ونُظُمٍ تُفيدُ الجميعَ.

٢. تُحقِّقُ العدالةِ بين طَرفي المعاملةِ بدلاً من نظامِ الإقراضِ بفوائدَ؛ فأساليبُ التمويلِ الإسلاميةِ تضمنُ استخدامَ التمويلِ في مشروعاتٍ حقيقيةٍ وبتنميةٍ تُفيدُ المجتمعَ.

٣. تَعدُّدُ وتنوُّعُ أساليبِ التمويلِ الإسلاميةِ بما يُلبِّي المتطلَّباتِ كافّةً؛ كأساليبِ المعاوَضاتِ مثلِ المشاركاتِ والائتمانِ، وأساليبِ الإحسانِ مثلِ:(القروضِ الحسنةِ، والزكاةِ، والوقفِ، والصَّدقاتِ).

٤. لذلكَ يَعرضُ الباحثُ موضوعَ التمويلِ الإسلاميِّ ومعرفةَ صيغِ التمويلِ الإسلاميةِ التي يُمكِنُ استخدامُها لتمويلِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ.

التمويلُ الإسلاميُّ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ:

إنَّ وظيفةَ المالِ في الإسلامِ الحنيفِ وظيفةٌ اجتماعيةٌ وظيفةٌ اقتصاديةٌ ووسيلةٌ إلى الحياةِ الكريمةِ للإنسانِ، والإسلامُ وضعَ ضوابطَ لكسبِ المالِ وإنفاقِه، وكسبِه وإنفاقِه يدخلُ في إطارِ عمليةِ التمويلِ بالمفهومِ الاقتصاديِّ، والتمويلِ هو تقديمُ ثروةٍ نقديّةٍ أو عينيّةٍ بقَصدِ الاسترباحِ من مالِكها إلى شخصٍ آخرَ يُديرُها ويتصرَّفُ فيها لقاءَ عائدٍ والعائدُ

تُبيحُه الأحكامُ الشرعيةُ الإسلاميةُ، اقتصرَ هذا التعريفُ على تقديمِ المالِ بغَرَضِ الربحِ الشرعيِّ دونَ النظرِ إلى الجوانبِ التنموية، أو إلى أسلوبِ تقديمِ هذا التمويلِ (قحف، ١٩٩٨م)

يُمكنُ تقسيمُ التمويلِ حسبَ المدَّة، أو الأجلِ إلى(تمويلٍ **قصيرِ** الأجَلِ، و**متوسِّطِ** الأجلِ، **وطويلِ** الأجلِ).

صيغُ التمويلِ الإسلاميةِ التي يُمكنُ استخدامُها لتمويلِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطة (البلتاجي،٢٠١٣)

١. صيغةُ التأجيرِ مع الوعدِ بالتملُّك؛
٢. صيغةُ المرابَحةِ للآمرِ بالشراء؛
٣. صيغُ بيعِ السلمِ؛
٤. صيغةُ البيعِ بالعُمولَة؛
٥. صيغُ الاستصناعِ؛
٦. صيغُ المزارَعة؛
٧. صيغُ المشاركة.

كما يُشكِّلُ التمويلُ الإسلاميُّ الأصغرُ حالياً موضوعَ الساعة؛ حيثُ تناولتهُ دراساتٌ وبحوثٌ وملتقياتٌ عديدةٌ، واهتمَّتْ به، ويعتمدُ التمويلُ الأصغرُ الإسلاميُّ على مَصادرَ عديدةٍ؛ منها: (أموالُ الزكاةِ والوقفُ)، ويُلاحَظُ أنّ – من بين القضايا المستجدَّة في مجالِ الاقتصادِ الإسلاميِّ – الاستثمارَ في أموالِ الزكاةِ والوقفِ هو أداةٌ لتحقيقِ التنميةِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ؛ لمحاولةِ الحدِّ من الفقرِ، والقضاءِ على البطالة.

خياراتُ استخدامِ الصِّيَغِ الإسلامية في التمويلِ الأصغَرِ(Islamic Research،2007)

١) المشاركةُ: تصلحُ للأنشطةِ الإنتاجيةِ كافّةً وتعدُّ الأنسبَ لتمويلِ الزراعةِ والصناعة.
٢) المضاربةُ: تصلحُ للأنشطةِ الإنتاجيةِ وتعدُّ الأنسبَ للتمويلِ الحرفيِّ والمهنيِّ.
٣) المزارعةُ: تصلحُ لتمويلِ النشاطِ الزرعيِّ وتُعَدُّ الأنسبَ لتحقيقِ التنميةِ الريفية.
٤) المساقاةُ: تصلحُ لتمويلِ النشاطِ الزراعيِّ.
٥) المرابحةُ: تصلحُ للأنشطةِ الإنتاجيةِ وتُعدُّ الأنسبَ لتمويلِ شراءِ المساكنِ والسيارات.
٦) السَّلَمُ: تصلحُ لتمويلِ النشاطِ الزراعيِّ و تمويلِ التصنيعِ الزراعيِّ.
٧) الاستصناعُ: تصلح للأنشطةِ الإنتاجيةِ كافّةً.
٨) الإجارةُ: الأنسبُ لتمويلِ شراءِ المساكنِ والسيارات.
٩) القرضُ الحسَنُ: الأنسبُ للتمويلِ النقديِّ.
١٠) الزكاةُ والصدقاتُ: الأنسبُ لتمويلِ الاحتياجاتِ الاستهلاكية.

١١) الوقفُ: الأنسبُ لتمويلِ الخدماتِ الصحِّيَّةِ والتعليميَّةِ.

دوافعُ تنميةِ المشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسِّطةِ في الوطنِ العربيِّ (البرادعي،٢٠١٤)

١. تدعيمُ التنميةِ المستديمةِ.

٢. رفعُ معدَّلِ النموِّ وتحسينُ مستوى المعيشةِ.

٣. معالجةُ مشكلةِ البطالةِ بإيجادِ الوظائفِ بمعدَّلاتٍ كبيرةٍ وتكلفةٍ رأسماليةٍ منخفضةٍ للمشروعاتِ الصغيرةِ والمتوسطةِ، والإسهامِ في زيادةِ الدخلِ وتنوُّعِه.

٤. تحقيقُ العدالةِ الاجتماعيةِ، ومكافحةُ الفقرِ.

٥. حمايةُ الاقتصادِ الوطنيِّ من آثارِ الأزماتِ الاقتصاديةِ والماليةِ العالميةِ.

٦. كفاءةُ استخدامِ رأسِ المالِ رغمَ ضآلتِه، وحرصُ المالكِ على نجاحِ مشروعِه وإدارتِه بطريقةٍ مُثلى لِملكيَّةِ المشروعِ بإدارتِه.

٧. تلبيةُ احتياجاتِ المستهلكينَ ذَوي الدخولِ المنخفضَةِ.

٨. روافدُ لتغذيةِ الصناعاتِ الكبيرةِ.

المراجع:

أبو النور، بركات محمد، ١٩٩٣م "**استراتيجية النهوض بالصناعات الصغيرة في مصر**"، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة،يناير، العدد (١)

المبيريك، محمد والشمري، تركي، ٢٠٠٦، "**تأسيس المشروعات الصغيرة وإدارتها**"، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، الكويت، ص ٥-١٠٠.

دنيا شوقي، ٢٠٠٢ "**المعاملات الإسلامية في البنوك الغربية**" .مجلة الاقتصاد الإسلامي, العدد ٢٤١.

زكريا هاما، ٢٠٠٤ "**عقد الإجارة المنتهية بالتمليك**: دراسة مقارنة في الفقه الإسلامي والقانون، لنيل درجة الماجستير الجامعة الإسلامية العالمية، ماليزيا، القانون المقارن.

سمير علام ١٩٩٣،**إدارة المشروعات الصناعية الصغيرة**"،كتاب، مراجعة عبد الفتاح الشربيني، طباعة الدار العربية للنشر والتوزيع، الأردن،،ص ٦.

صالحي، غربي، "**كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمة والتقلبات الدورية**" الملتقى العالمي الدولي، الجزائر جامعة فرحات عباس، كلية الاقتصاد وعلوم التيسيير ٢٠٠٩،ص ٨.

فائق دلول،٢٠٠٩ م بعنوان "**دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في دعم الاقتصاد الفلسطيني**" بحث مقدم استكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في الاقتصاد والعلوم السياسيةص ٧٠.

محمد البلتاجي،**٢٠١٣** "**آلية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطةبصيغ التمويل الإسلامية**" بحث مقدم في ملتقي اتحاد المصارف العربية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بعنوان "الخيار الاستراتيجي للتنمية وخلق فرص العمل،ص ٣.

محمد مصطفي الشنقيطي" **بدون تاريخ**،**دراسات شرعية لأهم العقود المالية**"، كتاب،مطبعة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ص ٦٢٣.

محسن أحمد الخضيري، ١٩٩٠ "**البنوك الإسلامية** "الطبعة الأولى، ص ١٤٧.

منى البرادعي، ٢٠١٤م، بعنوان "نحو استراتيجية عربية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة"، ورقة مقدمةالمؤتمر المصرفي العربي السنوي بيروت– لبنان.

نور الدين الكواملة،2008"**المشارآة المتناقصة وتطبيقاتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**"، **عمان دار النفائس**،**الطبعة الأولى** ص ٤٢.

هاني عبدالله صالح ٢٠٠٨م بعنوان "**أساليب توظيف الأموال في المصارف الإسلامية وأهميتها الاقتصادية**" دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية في اليمن، جامعة أم درمان الإسلامية كلية الاقتصاد.

وائل عربيات ٢٠٠٦" **المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية بين النظرية والتطبيق** " عمان، دار الثقافة،ص ٣٦.

Prasad, Sameer & Tata, Jasmine, 2009, " Micro-enterprise quality", International Journal of Quality & Reliability Management, Vol. 26, No. 3, pp. 234.

Working paper for IFSD Forum 2007 Islamic Microfinance Development: Challenges and Initiatives, Dakar Senegal,Islamic Research and Training Institute (Islamic Development Bank): Framework and Strategies for Development of Islamic Microfinance, P 16.